

## الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وعليه جماهير الأصحاب .
- وجزم به في الشرح وغيره .
- وقدمه في الفروع وقيل له الحكم قبل سؤاله .
- وهي شبيهة بما إذا أقر له على ما تقدم .
- فائدة إذا شهدت البينة لم يجر له ترديدها ويحكم في الحال على الصحيح من المذهب قدمه في الفروع .
- وقال في الرعاية إن طن الصلح آخر الحكم .
- وقال في الفصول وأحببنا له أمرهما بالصلح ويؤخره فإن أبيا حكم .
- وقال في المغني والشرح يقول له الحاكم قد شهدا عليك فإن كان قاذح فبينه عندي يعني يستحب ذلك .
- وذكره غيرهما .
- وذكره في المذهب والمستوعب فيما إذا ارتاب فيهما .
- قال في الفروع فدل أن له الحكم مع الريبة .
- قلت الحكم مع الريبة فيه نظر بين .
- وقال في الترغيب وغيره لا يجوز الحكم بضد ما يعلمه بل يتوقف ومع اللبس يأمر بالصلح .
- فإن عجل فحكم قبل البيان حرم ولم يصح .
- تنبيه ظاهر قوله فإذا أحضرها سمعها الحاكم وحكم أن الشهادة لا تسمع قبل الدعوى .
- واعلم أن الحق حقان حق لآدمي معين وحق □